

21 شرح النظم المعسول في تعليم الأصول مالكي عامر بهجت

عامر بهجت

ثم انتقل الى مبحث الاجماع وهو دليل من اعظم الدالة الشرعية لاجماع دليل الاجماع عظيم جدا ولهذا يقول بعضهم ان الكتاب والسنة حصن سوره الاجماع. والاجماع هو الحاكم على فهم القرآن والسنة. الاجماع هو الحاكم - 00:00:01

الذي يقيد كل احد في فهم القرآن والسنة. ولهذا ولهذا يقول الاصوليون انه اذا تعارضت الدالة فيقدم اقواها فيقدم سيئة معنى في الترجيح يقدم الاجماع ثم القرآن ثم السنة فقدموا الاجماع على القرآن وعلى السنة. كيف هذا؟ كيف يقال ان الاجماع مقدم على القرآن والسنة؟ هذا قد يستنكر بعض الناس هذا كيف - 00:00:21

اجمع بشر كيف يقدم على كلام الله؟ نقول حقيقة المسألة معنى المسألة ان ان ها فهم الامة للقرآن والسنة مقدم على فهمك يا ايها المجتهد. هذا معنى المسألة. ما فهمته الامة من القرآن والسنة مقدم على ما - 00:00:52

يفهم واحد من المجتهدين في دبر الزمان من القرآن والسنة. وليس معنى اننا نقدم قول البشر على قول رب البشر. واضح. قال غفر الله لهم بالاجماع وهو نوعان. وقال وخذ بالاجماع اي الصريح ثم السكوتي على الصحيح. الاجماع نوعان اجماع صريح - 00:01:12

على وجوب الاخذ به وهو ان ينطق كل المجتهدين بحكم المسألة. فلا يجوز الخروج عن اقوالهم. الثاني ان يقول بعض والمجتهدين قولاً ولا نعرف قول الاخرين لكن قول المتكلمين في المسألة الذين تكلموا في المسألة المجتهدين قد اشتهر في الامة - 00:01:32

ووصل الى بقية المجتهدين ولم ينكروه ولم يخطئوه. فهذا هو الاجماع السكوتي وهو حجة عند اكثر اهل العلم. ولكن هل هو الاحتجاج محل اجماع بين الاصوليين ليس محل اجماع. بعض الاصوليين يقول لا يقبل الاجماع السكوتي. ولهذا قال على الصحيح اشارة الى وجود ايش؟ خلاف. الخلاف - 00:01:52

تنبه مهم انما اختلف في الاحتجاج بالاجماع السكوتي في المسائل التي لا تتكرر في كل زمان. اما المسائل التي تكرر في كل زمان فالاحتجاج فيها بالاجماع السكوت قطعي عند اهل العلم وليس من محل النزاع. مثال ذلك لو قال قائل ان الصلاة - 00:02:12

المغربي يجهر فيها في الركعة الاولى بالقراءة وفي الركعة الثانية يجهر بالقراءة والثالثة يسر بالقراءة قال لك قائل ما هو الدين ما هو الدليل على هذا؟ قال بعض العلماء من علماء الحديث قالوا لم ينقل حديث هكذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر يجهر في الاولى ويجهر في الثانية - 00:02:32

الثالث خلاص لكنه ايش؟ اجماع الامة وتواتر عملي في الامة ان هذا هو صفة صلاة المغرب صح ولا لا؟ صحيح. طيب السؤال سؤال لو قال قائل طيب هذا الاجماع الذي تدعيه اجمعوا سكوتي - 00:02:54

هات لي كلام كل العلماء يعني لو قال لك اعطني قول اه ام سلمة وقول سودة رضي الله عنها انهما من القائلين بهذا القول ربما لا تجد صح ولا لا؟ هل ستجد قولاً ربما لا تجده - 00:03:13

صح ولا لا؟ طيب فادعى ان هذا الاجماع اجماع سكوتي. نقول الاجماع السكوتي في المسائل التي تتكرر في كل الازمنة وفي كل الاعصار والامصار هو من الاجماع القطعي الذي لا يختلف علماء الاصول في وجوب العمل به وقد نبه على هذا الجويني وابن التلمساني وآ - 00:03:31

الجوية وابن السبكي في شرح ابن واطح فهذا ليس من محل الخلاف اتضح الاجماع الصريح اجماع الصحابة على خلافة ابي بكر مثلاً. نعم مجمع مجمعك. وشرطه وشرط الاجماع المعتبر اتفاقهم جميعاً. يعني اتفاق جميع العلماء - 00:03:57

وهذا نعم قال وشرطه اتفاقهم جميعاً. فلو كان المجمعون اكثر العلماء لا كل العلماء فاجماع اكثر ليس بحجة واضح؟ ومن لطيف

الاستدلال في هذا ان مسألة اجماع اكثر حجة او ليس بحجة؟ قولان. ذهب اكثر العلماء الى ان اجماع - 00:04:21
اكتر ليس بحجة. وذهب قلة من العلماء الى ان يجمعنا اكثر حجة. فيقال لمن قال بان اجماع الاكثر حجة. نقول الاكثر قد قالوا ليس
كيف يلزمك ان تأخذ بهم لانك ترى ان اجماع الاكثر حجة فكان هذا القول يقتضي الاخذ به يقتضي بطلانه - 00:04:43
هذا من من لطيف الاستدر. واضح هذا؟ يعني اذا قال قول الاكثري حجة. ما قول الاكثر بهذه المسألة؟ وليس بحجة ومن لطيف ذلك
ان التقيت برجل من الشافعية قال انا اخذ بمذهب الامام الشافعي ولكني اخطئه في مسألة - 00:05:01
قلت وما هي؟ قال الشافعي يقول كل اه قال الشافعي يقول ليس كل مجتهد ليس كل مجتهد مصيبا. وانا ارى انا ارى ان كل مجتهد
مصيب. قلت له الشافعي لما قال ليس كل لما قال ليس كل مجتهد مصيب. كان مجتهدا في قوله - 00:05:21
قال نعم. قلت فكان مصيبا ام مخطئا. حجته ترد عليه. اي نعم. ان قال مصيب فقد بطل قوله وبين قال مخطئ فقد بطل قوله. صح
ولا؟ صحيح. نعم. طيب. قال غفر الله له. وشرطه اتفاقهم جميعا فلا يعتبر - 00:05:44
اجماع الاكثر حجة. تمام فلا يعتبر اجماع الاكثر ايش فلا يعتبر اجماع الاكثر حجة. ماشي يا شيخ طيب ثم قال اتفاقهم جميعا. اتفاق
من الظهير هذا على من؟ قال اي فقهاء عصره. فالمعتبر في اجماع ليس اتفاق كل الامة عاميها وعالمها انما - 00:06:05
اتفاق الفقهاء تمام؟ لماذا اعتبرنا الاتفاق؟ اجماع هو قول الفقهاء لان كلام غير الفقهاء في مسائل الشرع حرام اليس كذلك؟ فلا يجوز
لنا ان نقول هو يتكلم بالاثم ويتكلم بغير علم ثم نقول قولنا معتبر هذا لا يمكن واضح اتفاقهم جميع فقهاء - 00:06:36
التشريع. ما معنى فقهاء عصره؟ يعني ان المعتبر هو اتفاق فقهاء العصر. فلا ننتظر ويقول واحد الان العلماء اتفقوا ولكن ممكن يأتي
بعد ثلاث مئة سنة عالم يخالف فننتظره نقول لا المستقبل لا ينتظر. واضح - 00:06:58
اي فقهاء عصره عصر اجماع اي عصره اي عصر اجماع الذي وقع فيه اجماع وحصلت فيه هذه الواقعة قال ها مخالف اجماع لا
لا لا يمكن لا يمكن. اجماع لا يجوز للمجتهد ان يخالفه - 00:07:15
ولذلك من اه من اه بعض الناس يأتي في مسائل خلافة وليس بمجتهد وليس بعالم ويأتي ويرجح في مسائل الخلاف تقول يا اخي
انت الان تعمل دور المجتهد يقول لا انا فقط ارجح بين اقوالهم - 00:07:33
انا فقط ارجح بين اقوالهم ولا اتي بالقول الجديد. نقول اصلا المسائل التي فيها خلاف. ليس للمجتهد فيها دور الا ان يرجح. ليش لا
يجوز له ان يخالف اجماع السابق - 00:07:49
واضح هذا نعم قال يقول الغلاوي وما لذي قصور او تعلم في حالة الترجيح من تكلم نعم يقول تشريعه ما معنى ذلك؟ يعني ان
الاجماع المعتبر هو اجماع في مسائل التشريع. اما اذا اتفق العلماء على مسألة - 00:07:58
ذوقية فلا يعتبرها حجة مثال ذلك لو اجتمع علماء الامة في مجمع فقهي خلاص لما اجتمعوا في مجمع فقهي في نواكشوط مثلا جاء
وقت الغداء فخيرهم ان المسؤول عن التغذية وقال ايها افضل - 00:08:18
الكسكس ام مار الحوت؟ خلاص؟ فاجمعوا على تفضيل الكسكس مثلا. واضح هذا؟ فاجمعوا. هل هذا اجماع حجة تحرم مخالفته
الجواب ليس من اجماع الذي يحتج به لان اجماع الذي يحتج به انما هو اجماع في مسائل العج - 00:08:38
الشرع والتشريع. ثم قال لفقهاء عصره التشريعية. ولم يكن قبله خلاف هذا شرط ايضا. ولم يكن قبله خلاف استقر. لا ينعقد مع وجود
خلاف سابق مستقر مثلا لو فرضنا افتراض جذري - 00:08:58
خلاص ان علماء المالكية كلهم في هذا العصر رجعوا عن القول بالسدل ولم يبق على وجه الارض قائل بسدر افتراض عقلي خلاص
هل يكون القول بالسدل مخالف للاجماع؟ ها؟ لا يكون مخالفا للاجماع. لان المذاهب لا تموت بموت اصحابها - 00:09:15
لان شرط انعقاد اجماع عدم وجود خلاف مستقر. ما دام في خلاف مستقر خلاص يبقى هذا الخلاف. واضح. الشافعي الامام الشافعي
يقول لا المذاهب لا تموت بموت اصحابه. لا مستقر مستقر ما معنى مستقر؟ بخلاف الخلاف غير المستقر. مثال ذلك. قال ابن عباس
رضي الله عنه - 00:09:39
قولا في المتعة النكاح ثم رجع عنه لما سمع الشاعر يقول قال المحدث لما طال مجلسه يا صاحبي هل لك في فتوى ابن عباس خلاص

بلغوه فرجع عن قوله في المتعة وقال انها حرام الى قيام الساعة. واضح؟ فهذا ليس خلافا مستقرا فليس لو اجمع العلماء بعد ذلك

على تحرير نكاح المتعة. لا يقول قائل - [00:09:59](#)

والله في خلاف سابق نقول هذا خلاف غير مستقر. فلا يظر في انعقاد الاجماع واضح. نعم. قال ولم يكن قبله خلاف استقر او اجمع

الماضون فيه واستمر. اذا حصل اجماع سابق هل يجوز للمجتهدين ان ينشئوا اجماعا جديدا - [00:10:19](#)

ان كان على وفق الاجماع السابق فهذا تحصيله حاصل. وان كان على ضد الاجماع السابق فلا يجوز واضح؟ لان الامة لا يمكن ان تجمع

على ظلالة في السابق ولا في اللاحق. قال رحمه الله تعالى نعم او اجمع الماظون فيه واستمر اجماعهم - [00:10:37](#)

فلم يرجعوا لكن هذا مبني الان هنا واستمر الاجماع السابق يعني آآ استمر هذا الإجماع الى انقراض العصر تمام؟ لكن انقراض العصر

غير معتبر لذلك هذا يعني يحتاج تأمل كلمة تستمر. هنا يمكن قبل خلاف استقر او اجمع الماظون فيه - [00:10:57](#)

ينظر في هذه يمكن ان يوجد لها تأويل تمام ممكن يوجد لها تأويل فاولوها ها؟ كيف؟ من المهرة ان يأتوا اول ان شاء الله -

[00:11:22](#)